

## بحار الأنوار

[49] أمير المؤمنين عليه السلام أراد أن يرد الامر إلى ما كان في أيام رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي بكر، وقد نسي ذلك ورفض، وتخلل بين الزمانين اثنتان وعشرون سنة، فشق ذلك عليهم وأكبروه (1) حتى حدث ما حدث من نقض البيعة ومفارقة الطاعة، والله أمر هو بالغه!. وقال أمير المؤمنين عليه السلام (2) في بعض احتجاجه على طلحة والزبير: وأما ما ذكرتما من أمر الاسوءة (3) فإن ذلك أمر لم أحكم أنا فيه برأيي ولا وليته هوى مني، بل وجدت أنا وأنتما ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد فرغ منه فلم أحتج إليكما فيما (4) فرغ الله من قسمه، والله (5) أمضى فيه حكمه فليس لكما - والله - عندي ولا لغيركما في هذا عتبي، أخذ الله بقلوبكم وقلوبنا (6) إلى الحق وألهمنا وإياكم الصبر. وقال ابن أبي الحديد في شرح هذا الكلام (7): قد (8) تكلم عليه السلام في معنى النفل و (9) العطاء: فقال: أني علمت بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله في ذلك، وصدق عليه السلام، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله [وآله] سوى بين الناس في العطاء (10) وهو مذهب أبي بكر.

(1) في شرح النهج: وأنكروه وأكبروه. (2) نهج البلاغة - محمد عبده - 2 / 185، صبحي الصالح: 322 برقم 205. (3) مصداق الاسوءة هنا هو التسوية بين المسلمين في قسمة الاموال، وكان ذلك سببا لغضبهما على ما روي. (4) زيادة جاءت في: صبحي الصالح: قد. (5) لا توجد: والله، في نسختي النهج. (6) في النهج: قلوبنا وقلوبكم. (7) شرح النهج للمعزلي 11 / 10. (8) في المصدر: ثم. (9) في المصدر: التنفيل في، بدلا من: النفل و. (10) في الشرح: في العطاء بين الناس - بتقديم وتأخير.